



تقرير المكتب عن خطة العمل الرامية إلى تحقيق عالمية نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية وتنفيذه تنفيذاً كاملاً

أولاً - مقدمة

- ١ - اعتمدت جمعية الدول الأطراف في دورتها الخامسة، بتوافق الآراء، خطة العمل التي وضعتها الجمعية والرامية إلى تحقيق عالمية نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتنفيذه تنفيذاً كاملاً (المسماة فيما بعد "خطة العمل")^(١).
- ٢ - وفي دورتها الثامنة، رحبت الجمعية بتقرير المكتب المتعلق بتنفيذ خطة العمل^(٢)، وأيدت التوصيات الواردة في التقرير، وطلبت إلى المكتب أن يواصل رصد تنفيذ هذه الخطة وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية أثناء دورتها التاسعة^(٣).
- ٣ - وعيّن المكتب، في اجتماعه الرابع عشر، المعقود في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، السيّد إيفا سوركوفا (سلوفاكيا) ميسرةً لخطة العمل.
- ٤ - وتقتضي خطة العمل من الدول الأطراف أن تعمل بشكل استباقي على تعزيز عالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً من خلال العلاقات الثنائية والإقليمية بما في ذلك عقد ودعم الحلقات الدراسية وغيرها من الأنشطة، ونشر المعلومات عن المحكمة، وتوفير المساعدة التقنية والمالية للدول الراغبة في أن تصبح أطرفاً في نظام روما الأساسي، وتوفير المعلومات لأمانة جمعية الدول الأطراف ("الأمانة")، والتعاون مع المحكمة. وعلاوة على ذلك، تقتضي خطة العمل من الأمانة أن توفر الدعم اللازم للدول في جهودها الرامية إلى تعزيز عالمية النظام الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً من خلال القيام بدور جهة التنسيق على صعيد تبادل المعلومات وذلك في إطار الموارد المتاحة وعن طريق جمع وتأمين

^(١) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، الدورة الخامسة، لاهاي، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر -

١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (ICC/ASP/5/32)، الجزء الثالث، القرار ICC/ASP/5/Res.3، الفقرة ٢ والمرفق الأول.

^(٢) ICC-ASP/8/23.

^(٣) الوثائق الرسمية... الدورة الثامنة... ٢٠٠٩ (ICC/ASP/8/20)، المجلد الأول، الجزء الثاني، القرار ICC/ASP/8/Res.3،

الفقرة ٧.

نشر مثل تلك المعلومات. كما أنها تقتضي من الجمعية أن تُبقي خطة العمل قيد الاستعراض المتواصل وذلك من خلال مكتبها.

٥- وكانت خطة العمل محلّ نظر الفريق العامل التابع للمكتب في نيويورك. ونظراً للترابط بين خطة العمل والمناقشة المتعلقة بقضية التعاون من بعض الوجوه، فقد أجرت الميسرة المعنية بخطة العمل، برعاية الفريق العامل في لاهاي، مشاورات مع جهة التنسيق المعنية بالتعاون، السفارة ماري ويلان (أيرلندا)، حول أفضل السبل للمضيّ قدماً بهذه المسألة.

ثانياً- أنشطة الميسرة

ألف- المشاورات غير الرسمية

٦- أجرت الميسرة مشاورات غير رسمية مع جهات فاعلة متعدّدة في محافل متنوعة. وفي ٢٠ نيسان/أبريل و٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، عقدت الميسرة اجتماعين مفتوحين في نيويورك. وسعيًا وراء إشراك أكبر عدد ممكن من الجهات الفاعلة المهتمة بالأمر، دُعي ممثلو الدول الأطراف والدول غير الأطراف في نظام روما الأساسي والأمانة والمنظمات الدولية والمحكمة والمجتمع المدني إلى المشاركة في المداولات. وتساهم هذه المشاركة الواسعة في تحقيق هديّ خطة العمل وهما: عالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً.

٧- وركّزت المشاورات غير الرسمية على عرض خطة العمل، وولاية الميسرة وبرنامج عملها، وحالة التصديق على نظام روما الأساسي وتنفيذه، والتقدّم المحرز منذ اعتماد خطة العمل. واسترعت الميسرة الانتباه إلى الفقرة ٣ من القرار ICC/ASP/8/Res.3 التي أيدت فيها الوفود التوصيات الواردة في تقرير المكتب المتعلق بتنفيذ خطة العمل^(٤) وطلبت إلى المكتب أن يواصل رصد تنفيذ هذه الخطة وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية أثناء دورتها التاسعة. وأشارت الميسرة إلى أن الأمانة أرسلت عدّة مذكرات شفوية إلى الدول تطلب فيها معلومات بشأن التدابير التي اتخذت لتعزيز التصديق على نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً وأن الردود التي وردت من الدول معروضة الآن على الموقع الشبكي للمحكمة^(٥). ودعت الميسرة المندوبين إلى تقديم المزيد من المعلومات عن الأنشطة التي اتخذت (إن وجدت) على الأصعدة الوطنية أو الإقليمية أو الدولية من أجل تعزيز التصديق على نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً.

٨- ولم تقدم اقتراحات لتعديل أحكام خطة العمل.

باء- سلسلة الحلقات الدراسية

٩- دعا اقتراح مقدم من الميسر السابق لخطة العمل، أقرته الجمعية في دورتها الثامنة^(٦)، إلى قيام الدول بانتظام، بالاشتراك مع جهات فاعلة أخرى، بتنظيم حلقات دراسية لتعزيز الوعي والفهم بولاية المحكمة وعملها، وإلى المشاركة فيها. واستهل الميسر السابق مشروع سلسلة الحلقات الدراسية بنجاح بتنظيم حلقة دراسية رائدة في ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٩ في نيويورك.

^(٤) ICC-ASP/8/23.

^(٥) <http://www.icc-cpi.int/Menus/ASP/Sessions/Plan+of+Action>.

^(٦) ICC-ASP/8/Res.3.

١٠- وفي أعقاب الحلقة الدراسية الأولى وفي إطار الأعمال التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي لنظام روما الأساسي (أوغندا، ٢٠١٠)، نظمت الميسرة في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠ حلقة دراسية عن المحكمة الجنائية الدولية بعنوان "المؤتمر الاستعراضي: التحديات الرئيسية التي تواجه العدالة الجنائية الدولية" في مقر الأمم المتحدة بنيويورك، وشارك في هذه الحلقة الدراسية الأمين العام للأمم المتحدة، ووكيل الأمين العام للشؤون القانونية، ووزير خارجية سلوفاكيا، ورئيس المحكمة، ورئيس الجمعية، وممثلو الدول والمجتمع المدني. وشاركت دول أطراف مختلفة من جميع المجموعات الإقليمية في رعاية هذا اللقاء.

جيم- اللقاءات الأخرى

١١- نظمت الميسرة بمساعدة دول ومنظمات دولية ومنظمات غير حكومية أخرى وبالتعاون معها أنواعاً مختلفة من اللقاءات مثل الاجتماعات وحلقات النقاش التي تركز على التعزيز الاستباقي لعالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً. وترد قائمة الأنشطة التي قامت بها الميسرة في مرفق هذا التقرير (انظر المرفق).

دال- الاجتماعات الثنائية

١٢- عقدت الميسرة، علاوة على الاجتماعات المفتوحة، عدة اجتماعات ثنائية مع ممثلي الدول والمجتمع المدني والمنظمات الدولية والأوساط الأكاديمية ولجنة الصليب الأحمر الدولية والأمانة.

ثالثا- معلومات محدثة عن أنشطة الدول وغيرها من الجهات المعنية

١٣- أكد أحد الوفود أثناء المشاورات غير الرسمية على أهمية تعزيز عالمية نظام روما الأساسي داخل المنطقة الآسيوية حيث لا تزال المشاركة في هذه المنطقة منخفضة للغاية^(٧). وعرض الوفد موجزاً للحلقة الدراسية التي عقدت بالاشتراك مع المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية وحكومي اليابان وماليزيا في بوتراجايا (ماليزيا) في يومي ٣٠ و٣١ آذار/مارس ٢٠١٠ وحضرت هذه الحلقة الدراسية القاضية كونيكو أوزاكي (اليابان) من المحكمة وألقت كلمة افتتاحية فيها. ونظر المشاركون في الحلقة الدراسية في التقدم المحرز في العدالة الجنائية الدولية وفي التعديلات المقترحة لنظام روما الأساسي التي ستعرض على المؤتمر الاستعراضي.

١٤- وأشار أحد الوفود إلى تنظيم حلقة دراسية إقليمية بشأن المحكمة في منطقة البلقان الغربية بالاشتراك مع بلدان مجاورة أخرى. وستعقد الحلقة الدراسية في يومي ٢١ و٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ في بلغراد، في إطار المؤتمرات الإقليمية السنوية المتعلقة بالتعاون والقضايا المتصلة بالمحكمة وجرائم الحرب وتنفيذ نظام روما الأساسي. وسيحضر الحلقة الدراسية ممثلون من المحكمة الجنائية الدولية وخبراء محليون في مجال المقاضاة عن جرائم الحرب.

^(٧) في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، أصبح عدد الدول الآسيوية الأطراف في المحكمة ١٥ دولة.

١٥- وأشار أحد الوفود والأمانة إلى زيارتين قام بهما رئيس الجمعية والمدعي العام ومدير الأمانة إلى دولتين من الدول غير الأطراف^(٨) وإلى اللقاءات التي عقدها مع رئيسي الدولتين ووزيري الخارجية وكبار المسؤولين المحليين لدعم عملية التصديق. وكانت الزيارتان ناجحتان للغاية وساهمتا في الترويج للمحكمة بين صانعي السياسات الرئيسيين والجمهور في هاتين الدولتين.

١٦- وأكدت الوفود، في معرض الإبلاغ عن الأنشطة التي نظمت للترويج الاستباقي للمحكمة، على أهمية مشاركة البرلمان الوطنية وأعضاء البرلمان المحليين في هذه الأنشطة. وأشار أحد الوفود إلى ما قد يربته المؤتمر الاستعراضي ودخول جريمة العدوان في نطاق اختصاص المحكمة من آثار على عالمية نظام روما الأساسي. وشجعت الدول بالتالي على مواصلة الجهود التي تبذلها لدعم المحكمة.

١٧- وقدم ممثلو المجتمع المدني أيضا معلومات. وفي هذا الصدد، قدم البرلمانيون من أجل العمل العالمي والتحالف من أجل المحكمة الجنائية الدولية معلومات عن الأنشطة التي تقوم بها كل منظمة من هاتين المنظمتين. ويؤدي المجتمع المدني دوراً حاسماً في إذكاء الوعي بالمحكمة، وزيادة عدد الدول المصدقة على نظام روما الأساسي، واعتماد التشريعات التنفيذية الوطنية، وتعزيز مبدأ التكامل ومبدأ التعاون بين المحكمة والدول الأطراف.

١٨- ويلزم الإشارة أيضاً إلى الأنشطة التي تقوم بها المنظمات الدولية. فتقوم أمانة الكومنولث بدور نشيط في دعم المحكمة. واعتمدت أمانة الكومنولث قانوناً نموذجياً لتنفيذ نظام روما الأساسي في الدول الأعضاء في الكومنولث كما اعتمدت دليلاً عملياً للمقاضاة عن الجرائم الخاضعة لنظام روما الأساسي^(٩). وكانت الحلقة الدراسية التي عقدها أمانة الكومنولث في الفترة من ٥ إلى ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ في لندن موضعاً للترحيب. ولا يزال الاتحاد الأوروبي يثير مسألة التصديق على نظام روما الأساسي وتنفيذه بطرق مختلفة منها المساعي الحميدة والرسائل الخطية واللقاءات الثنائية والمتعددة الأطراف مع كبار المسؤولين بالاتحاد الأوروبي. ويقدم الاتحاد الأوروبي التمويل اللازم للأنشطة التي تقوم بها منظمات المجتمع المدني كما أنشأ مركزاً للتنسيق بين أمانة الاتحاد الأوروبي والمحكمة. وسيكون إنشاء الدائرة الأوروبية المعنية بالأعمال الخارجية خطوة إلى الأمام في تعميم مراعاة المحكمة في السياسات الخارجية للاتحاد الأوروبي.

رابعاً- التعهدات

١٩- أبرزت أثناء المشاورات غير الرسمية أهمية التعهدات التي تقدمها الدول الأطراف والمنظمات الدولية. وتوفر التعهدات فرصة سانحة للدول لتأكيد دعمها للمحكمة بوجه عام ولعملية نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً والتعاون مع المحكمة بوجه خاص. ويتعلق العديد من التعهدات باتخاذ الإجراءات اللازمة على صعيد التشريعات الوطنية والتصديق على اتفاق امتيازات المحكمة الجنائية الدولية وحصانتها^(١٠).

^(٨) تمت زيارة السلفادور وغواتيمالا في يومي ١٣ و ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٠ ويومي ١٩ و ٢٠ آب/أغسطس ٢٠١٠، على التوالي، بناء على دعوة من الحكومتين. وفي أعقاب الزيارة التي تمت لسان سلفادور، قام سبعة من أعضاء البرلمان في السلفادور بزيارة المحكمة في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.

^(٩) <http://www.icc-cpi.int/Menus/ICC/Legal+Texts+and+Tools>

^(١٠) ينظر المكتب في كيفية متابعة التعهدات التي أُنخذت في كمبالا.

خامسا - التحديات

٢٠- بناء على المعلومات الواردة، حددت الوفود التحديات الرئيسية التالية:

- (أ) الصعوبات في تعديل التشريعات الوطنية من أجل التصديق على نظام روما الأساسي؛
- (ب) التحديات السياسية التي تعوق عملية التصديق؛
- (ج) النقص في الموارد البشرية والمالية؛
- (د) عدم توافر معلومات كافية عن الموارد والأنشطة المتصلة بالتصديق على نظام روما الأساسي وتنفيذه.

٢١- وفي هذا الصدد، يعتبر قيام الأمانة، في حدود الموارد المتاحة بوضع قوائم لجميع الموارد المتاحة والجهات المانحة المحتملة وعرض هذه القوائم على الموقع الشبكي للمحكمة لسهولة وصول الدول إليها أساسياً للتصدي للتحديين الأخيرين.

سادسا - الأعمال الأخرى

ألف - الصندوق الاستثماري لمشاركة أقل البلدان نمواً وبلدان نامية أخرى

٢٢- اقترحت الميسرة طريقة أخرى لتعزيز عالمية نظام روما الأساسي وهي تشجيع الدول التي لم تصبح طرفاً بعد في النظام الأساسي على المشاركة في الاجتماعات المتصلة بالمحكمة الجنائية الدولية. وناشدت الدول والمنظمات الدولية على المساهمة في الصندوق الاستثماري لصالح أقل البلدان نمواً والدول النامية الأخرى المنشأ لتحقيق هذا الغرض. وسمح هذا الصندوق باشتراك ١٥ وفداً من أقل البلدان نمواً وبلدان نامية أخرى في الدورة الثامنة للجمعية، علاوة على ٢٥ وفداً في المؤتمر الاستعراضي الذي عقد في أوغندا.

باء - الحلقات الدراسية

٢٣- اقترحت الميسرة أن تقوم الدول بانتظام، بالاشتراك مع جهات فاعلة أخرى، بتنظيم حلقات دراسية وحلقات نقاش ولقاءات لتعزيز الوعي والفهم بولاية المحكمة وعملها، وإلى المشاركة فيها. وأكدت على أهمية سلسلة الحلقات الدراسية واللقاءات المختلفة التي تركز على المحكمة في كل من نيويورك ولاهاي، والتي يمكن تنظيمها أيضاً على المستويين الإقليمي والوطني.

سابعا - النتائج

٢٤- شجعت الدول الأطراف في المشاورات غير الرسمية على تعزيز عالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً في كافة المحافل الدولية، بما في ذلك في علاقاتها الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف. وقد تشمل الجهود المبذولة لتعزيز نظام روما الأساسي الإشارة إلى عمل المحكمة في البيانات الرسمية وجداول الأعمال والوثائق كما تشمل عقد دورات استثنائية وأنشطة أخرى حول الموضوع أيضاً.

٢٥- ويعتبر نشر المعلومات المتعلقة بولاية المحكمة وأنشطتها أمراً أساسياً بالنسبة لتحقيق عالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً.

٢٦- وعلى الرغم من قيام ٤٢ دولة بتقديم معلومات عن الترويج للتصديق على نظام روما الأساسي والانضمام إليه وتنفيذه تنفيذاً كاملاً إلى الأمانة، فإن الدول الأخرى لم تقم بذلك حتى الآن. وقد طلبت الأمانة هذه المعلومات في مذكرات شفوية وتتاح الردود التي وردت على الموقع الشبكي للمحكمة^(١١). وبالنظر إلى الأهداف المتوخاة في خطة العمل، ينبغي أن تسعى الدول الأطراف إلى إتاحة هذه المعلومات على أوسع نطاق ممكن. وينبغي أن تسعى الأمانة إلى تيسير الوصول إلى هذه المعلومات على الموقع الشبكي للمحكمة.

٢٧- وفيما يتعلق بالتعاون على التصديق وتنفيذ التشريعات، فقد تم التشديد على أن هناك جهات فاعلة مختلفة تقدّم المساعدة، بما فيها الدول الأطراف والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات ذات العلاقة بالموضوع مثل لجنة الصليب الأحمر الدولية.

٢٨- ومع تصديق سانت لوسيا وسيشيل مؤخراً على نظام روما الأساسي، سيصبح اعتباراً من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ عدد الدول الأطراف في نظام روما الأساسي ١١٣ دولة، وسيصبح عدد هذه الدول في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، بعد دخول نظام روما الأساسي حيز النفاذ في جمهورية مولدوفا، ١١٤ دولة^(١٢).

ثامنا- التوصيات

ألف- إلى جمعية الدول الأطراف

١- أن تواصل الرصد الوثيق لتنفيذ خطة العمل.

باء- إلى الدول الأطراف

٢- أن تواصل، قدر الإمكان، تعزيز عالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً في علاقتهما الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف؛

٣- أن تواصل جهودها الرامية إلى نشر المعلومات المتعلقة بالمحكمة على المستويين الوطني والدولي بطرق منها تنظيم الأحداث والأنشطة والحلقات الدراسية وإعداد المنشورات والدورات الدراسية وغير ذلك من المبادرات الممكن أن تساعد على شحذ الوعي بالعمل الذي تضطلع به المحكمة؛

٤- أن تواصل تزويد الأمانة بمعلومات محدّثة ذات صلة بعالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالاتصالات الجارية على صعيد جهات التنسيق الوطنية؛

^(١١) أسبانيا، استراليا، استونيا، ألبانيا، أيرلندا، باراغواي، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، ترينيداد وتوباغو، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، زامبيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، صربيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، لختنشتاين، لكسمبرغ، المكسيك، المملكة المتحدة، موريشيوس، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هندوراس، هولندا، اليابان.

^(١٢) ترد قائمة الدول الأطراف في نظام روما الأساسي الموقعة على اتفاق امتيازات المحكمة الجنائية الدولية وحصاناتها على الموقع الشبكي. <http://treaties.un.org>.

- ٥- أن تنظم، بالاشتراك مع المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والمنظمات الدولية والرابطات المهنية، حلقات دراسية وحلقات مناقشة ولقاءات تركز على تعزيز عالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً في نيويورك ولاهاي ومناطق مختلفة، وأن تنشر معلومات عن أعمال المحكمة والأحكام الواردة في نظام روما الأساسي؛
- ٦- أن تواصل، قدر الممكن، تقديم المساعدة التقنية والمالية إلى الدول الراغبة في أن تصبح أطرافاً في النظام الأساسي وإلى الدول الراغبة في تنفيذ النظام الأساسي في سياق تشريعها الوطنية؛
- ٧- أن تواصل التعاون مع المحكمة حتى تساعد على أداء المهام المنوطة بها.

جيم- إلى أمانة جمعية الدول الأطراف

- ٨- أن تواصل تقديم الدعم للجهود التي تبذلها الدول لتعزيز عالمية نظام روما الأساسي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً بأن تعمل كمركز تنسيق لتبادل المعلومات، وتوفر معلومات محدثة في هذا الشأن، بما في ذلك عن طريق الموقع الشبكي للمحكمة؛
- ٩- أن تجمع المعلومات من جميع الموارد المتاحة والمأنحين المحتملين وأن تعرضها على الموقع الشبكي للمحكمة لسهولة نفاذ الدول إليها؛
- ١٠- أن تعد مصفوفة لتخدم غرض تعزيز تبادل المعلومات بين المستفيدين المحتملين والجهات المانحة للمساعدة التقنية ومقدمي المساعدة التقنية.

المرفق

أنشطة الميسرة المعنية بخطة العمل الرامية إلى تحقيق عالمية نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية وتنفيذه تنفيذاً كاملاً في عام ٢٠١٠

المشاورات غير الرسمية

- ٢٠ نيسان/أبريل الجولة الأولى من المشاورات غير الرسمية بشأن خطة العمل
٣ أيلول/سبتمبر الجولة الثانية من المشاورات غير الرسمية بشأن خطة العمل

سلسلة الحلقات الدراسية

- ٣٠ نيسان/أبريل حلقة دراسية بشأن المحكمة الجنائية الدولية - "المؤتمر الاستعراضي:
التحديات الرئيسية للعدالة الجنائية الدولية"^(١).

لقاءات أخرى

- ٢٢ كانون الثاني/يناير غداء عمل للممثلين الدائمين لبلدان مجموعة أوروبا الشرقية مع
رئيس جمعية الدول الأطراف، السيد كريستيان ويناويسير،
بالاشتراك مع الممثل الدائم لسيلوفاكيا لدى الأمم المتحدة، السيد
كوتيرتش.
- ٢٢ آذار/مارس حلقة نقاش بشأن تحديد العقوبات الرئيسية التي تعوق التصديق على
نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتنفيذه (بالاشتراك
مع أمانة جمعية الدول الأطراف والبعثة الدائمة لسيلوفاكيا لدى
الأمم المتحدة)^(٢).
- ٢٣ آذار/مارس عرض فيلم "الاعتراف: الصراع من أجل المحكمة الجنائية الدولية"
(بالاشتراك مع جامعة نيويورك والبعثة الدائمة لسيلوفاكيا).
- ٢٤ آذار/مارس حلقة نقاش بشأن "الولايات المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية"
(بالاشتراك مع جامعة نيويورك والبعثة الدائمة لسيلوفاكيا)^(٣).

^(١) المشاركون: الأمين العام للأمم المتحدة، السيد بان كي-مون، ووكيل الأمين العام للشؤون القانونية، السيد ب. أوبريان، ووزير خارجية سلوفاكيا، السيد لاجياك، والممثل الدائم لسيلوفاكيا لدى الأمم المتحدة، السيد كوتيرتش، ورئيس المحكمة، السيد س.ه. سونغ، ورئيس جمعية الدول الأطراف، السيد كريستيان ويناويسير، ونائب رئيس برلمان السلفادور، السيد ريسيس، ورئيس المركز الدولي للعدالة الانتقالية، السيد د. تولبرت، والمسؤول عن التحالف من أجل المحكمة الجنائية الدولية، السيد و. باتشي.

^(٢) المشاركون: الاتحاد الأوروبي، وأمانة الكمنولث، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، والتحلف من أجل المحكمة الجنائية الدولية، والبرلمانيون من أجل العمل العالمي، وجمهورية الكونغو الديمقراطية.

^(٣) المشاركون: رئيس جمعية الدول الأطراف، السيد كريستيان ويناويسير، وممثلو الولايات المتحدة الأمريكية، والتحالف من أجل المحكمة الجنائية الدولية، والتحالف من أجل المحكمة الجنائية الدولية في الولايات المتحدة الأمريكية، وجامعة نيويورك.

^(٤) المشاركون: رئيس المحكمة الجنائية الدولية، السيد س.ه. سونغ، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، والبرلمانيون من أجل العمل العالمي، وأمانة الكمنولث.

غذاء عمل بشأن التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتنفيذه تنفيذًا كاملاً للممثلين الدائمين لبلدان المحيط الهادي (بالاشتراك مع البعثات الدائمة لاستراليا ونيوزيلندا وسلوفاكيا)^(٤).

٢٤ آذار/مارس

اللقاءات المقبلة

التحديات ومستقبل العدالة الدولية (بالاشتراك مع جامعة نيويورك والبعثة الدائمة لسلوفاكيا)^(٥).

٢٧ تشرين الأول/أكتوبر

اجتماع إقليمي بشأن خطة العمل للممثلين الدائمين لبلدان منطقة الكاريبي في نيويورك (بالاشتراك مع البعثتين الدائمتين لترينيداد وتوباغو وسلوفاكيا)^(٦).

كانون الأول/ديسمبر

الاجتماعات الثنائية

اجتماعات ثنائية مع الدول، وأعضاء المجتمع المدني، والمنظمات الدولية، والأوساط الأكاديمية، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، وأمانة جمعية الدول الأطراف.

٢٠٠٩-٢٠١٠

^(٥) المشاركون: رئيس المحكمة الجنائية الدولية، السيد س.ه. سونغ، ونائب رئيس محكمة العدل الدولية، السيد ب. تومكا، ومنظمة رصد حقوق الإنسان، وجامعة نيويورك.

^(٦) المشاركون: المنظمات الدولية والمجتمع المدني وآخرين.